

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٤ لسنة ١٩٩٧

بشأن الموافقة على اتفاق الترتيبات

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا

بشأن إيفاد متطوعين من الشباب الكورى

والموقع فى سول بتاريخ ١٨/٣/١٩٩٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق الترتيبات بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا
بشأن إيفاد متطوعين من الشباب الكورى ، والموقع فى سول بتاريخ ١٨/٣/١٩٩٦ ،
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ المحرم سنة ١٤١٨ هـ

(الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٩٧م) .

حسنى مبارك

اتفاق ترتيبات

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا

بشأن إيفاد متطوعين من الشباب الكوريين

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا (المثلة بوكالة التعاون الدولي الكورية المشار إليها باسم «كويكا» "KOICA" رغبة منهما فى توطيد أواصر التعاون بين شعبي البلدين وأخذاً فى الاعتبار المناقشات التى دارت مؤخراً بين ممثلى البلدين بشأن إيفاد متطوعين إلى جمهورية مصر العربية من خلال برنامج متطوعى شباب كوريا المشار إليه بكلمة البرنامج ، تطبيقاً لاتفاقية التعاون الثقافى والعلمى والفنى المبرمة بين البلدين والموقعة فى سول فى ٣٠ أغسطس ١٩٨٨ ؛
قد اتفقتا على ما يلى :

مادة (١)

تتخذ كويكا "KOICA" - المنوط بها تنفيذ البرنامج - بناء على طلب من حكومة جمهورية مصر العربية وطبقاً للقوانين واللوائح السارية فى كلا البلدين ، الإجراءات الضرورية لإيفاد متطوعين إلى جمهورية مصر العربية بهدف الإسهام فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى جمهورية مصر العربية ، طبقاً لجداول زمنية يتم الاتفاق عليها بصورة مستقلة بين كويكا "KOICA" والسلطة المعنية فى جمهورية مصر العربية .

مادة (٢)

تقد كويكا "KOICA" المتطوعين الكوريين بالآتى :

- (أ) نفقات السفر الدولى بين جمهورية كوريا وجمهورية مصر العربية .
- (ب) نفقات المعيشة الشهرية خلال فترة عملهم .
- (ج) المواد والإمدادات الطبية الضرورية لقيامهم بواجباتهم .
- (د) قدراً مناسباً من الرعاية الطبية والعلاج بالمستشفيات .

مادة (٣)

تمنح حكومة جمهورية مصر العربية متطوعى كوريا الإعفاءات والمزايا التالية :

- (أ) الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب وأية رسوم حكومية أخرى تفرض على المواد والإمدادات الطبية الواردة لمصر ، طبقاً للمادة (٢) المشار إليها عالياً بمناسبة أداء المتطوعين لواجباتهم ، شريطة عدم بيعها محلياً .
- (ب) الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب والرسوم الحكومية الأخرى التى تفرض على الأمتعة الشخصية والأدوات المنزلية الواردة إلى جمهورية مصر العربية للاستخدام الشخصى للمتطوعين ، وسرى ذلك فقط على الأشخاص الذين تزيد مدة إقامتهم فى مصر عن سنة . ويمكن بيع هذه الأمتعة الشخصية والأدوات المنزلية داخل جمهورية مصر العربية بشرط سداد الرسوم الجمركية أو الضرائب كما يمكنهم إعادة تصديرها فى نهاية مدة خدمتهم .
- (ج) الإعفاء من الضريبة على الدخل ومن الضرائب الحكومية الأخرى فيما يتعلق بأى عائد أو دخل يحصل عليه المتطوعون فى جمهورية مصر العربية من الخارج ويكون مرتبطاً بنشاطهم فى البرنامج .
- (د) سكن مجانى فى الأماكن التى سيقومون فيها بممارسة وظائفهم ، وفقاً لما تحدده لهم حكومة جمهورية مصر العربية .
- (هـ) وسائل الانتقال الداخلى التى تمكنهم من أداء مهامهم .
- (و) الإعفاء من رسوم تأشيرات دخولهم لمصر .
- (ز) استخراج بطاقة تحقيق شخصية للمتطوعين الكوريين لإثبات شرعية مهمتهم التطوعية فى مصر .
- (ح) توفير الإسعافات الأولية والرعاية الطبية فى حالات الطوارئ .

مادة (٤)

- ١ - تستقبل حكومة جمهورية مصر العربية ممثلاً ومعاونيه والمنسقين المكلفين بالمهام الموكلة إليهم من قبل KOICA والمتعلقة بنشاط البرنامج في مصر .
- ٢ - تمنح حكومة جمهورية مصر العربية الممثل والطاقم والمنسقين ذات الإعفاءات والمزايا المنصوص عليها في المادة (٣) .

مادة (٥)

تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية كافة الإجراءات الممكنة اللازمة لكفالة الأمن والسلامة الشخصية للمتطوعين الكوريين أثناء تأديتهم لأعمالهم في إطار القوانين واللوائح النافذة في جمهورية مصر العربية .

مادة (٦)

تتشاور الحكومتان من وقت لآخر من أجل نجاح تنفيذ البرنامج في جمهورية مصر العربية .

مادة (٧)

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ تبادل الإخطارات بتمام الإجراءات القانونية في البلدين .

ويسرى لمدة خمس سنوات ، ويجدد تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يخطر أي من الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته في إنهائه قبل ستة أشهر من تاريخ انتهاء سريانه .

حرر في سول من أصلين بتاريخ ١٨/٣/١٩٩٦ باللغات العربية والكورية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الإنجليزي .

عن حكومة

جمهورية كوريا

شنج شو - نيون

رئيس وكالة التعاون الدولي

الكورية

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

محمد شلقامى

سفير جمهورية مصر العربية

لدى جمهورية كوريا

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠١

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٤٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٧/٥/٢٩ بشأن الموافقة على اتفاق الترتيبات بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا بشأن إيفاد متطوعين من الشباب الكورى ، الموقع فى سول بتاريخ ١٩٩٦/٣/١٨ ؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٧/٥/٢٩ ؛

قـرـر:

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق الترتيبات بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا بشأن إيفاد متطوعين من الشباب الكورى ، الموقع فى سول بتاريخ ١٩٩٦/٣/١٨

ويعمل به اعتباراً من ١٩٩٧/٦/٧

صدر بتاريخ ٢٠٠١/٤/٤

وزير الخارجية

عمرو موسى